

نواسخ القرآن

وعلى الذين يطيقونه ولا يصومونه فدية فعلى هذا يكون الكلام منسوخا بقوله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه .

أخبرنا إسماعيل بن أحمد قال أبنا أبو الفضل البقال قال أبنا ابن بشران قال بنا الكاذي قال بنا عبد الله بن أحمد قال حدثني أبي أحمد بن حنبل قال بنا عبد الرزاق قال بنا معمر عن أيوب عن ابن سيرين عن ابن عباس Bهما وعلى الذين يطيقونه قال نسختها فمن شهد منكم الشهر فليصمه .

قال أحمد وحدثنا حجاج عن ابن جريج عن عطاء الخراساني عن ابن عباس Bهما وعلى الذين يطيقونه وكانت الإطاعة أن الرجل والمرأة يصبح صائما ثم إن شاء أفطر وأطعم لذلك مسكينا فنسختها فمن شهد منكم الشهر فليصمه .

قال أحمد وحدثنا عبد الله بن ادريس قال بنا الأعمش عن إبراهيم عن علقمة وعلى الذين يطيقونه قال نسختها فمن شهد منكم الشهر فليصمه .

قال أحمد وحدثنا وكيع قال بنا محمد بن سليم عن ابن سيرين عن عبيدة وعلى الذين يطيقونه قال نسختها التي بعدها والتي تليها .

أخبرنا أبو بكر بن حبيب قال أبنا علي بن الفضل قال أبنا ابن عبد الصمد قال بنا عبد الله بن أحمد قال بنا إبراهيم بن حريم قال بنا عبد الحميد قال أبنا عبيد الله بن موسى عن إسرائيل عن منصور عن إبراهيم عن علقمة قال كانوا إذا أرادوا الرجل أن يفطر يوما من رمضان من غير مرض أفطر وأطعم نصف صاع حتى نسختها فمن شهد منكم الشهر فليصمه ومن كان مريضا أو على سفر فلم يكن إلا لهما